

المجلس 01 من سرد) سنن ابن ماجه | برنامج السرد المجود الثاني ٤٣٤١ | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

رحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي رضي لنا الاسلام ديننا. وارسل الينا رسولا صادقا امينا. نحمده سبحانه حق الحمد ونسأله التوفيق
للرشد ونصلي ونسلم على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين - [00:00:00](#)
على اله وصحابته الاخير المنتجبين وتابعيهم بالاحسان الى يوم الدين. اما بعد فحدثنا الحسن بن عبد الهادي الحسني فهو اول حديث
سمعت منه باسناده الى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:00:30](#)
وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. وبعد فهذا المجلس العاشر في قراءة الكتاب الثاني
من برنامج قراءة كتب الحديث بالسرد المجود في سنته الثانية اربع وثلاثين بعد الاربعمائة - [00:00:50](#)
والالف والكتاب المقروء فيه هو كتاب السنن للحافظ محمد بن يزيد قريبي ابي عبدالله بن ماجة القزويني رحمه الله تعالى. وقد
انتهت بنا قراءته الى قوله رحمه الله تعالى ما بو النهي عن اتيان - [00:01:10](#)
النساء في ادبارهن. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا
ولوالديه ولمشايقه وللمسلمين اجمعين. باسنادكم حفظكم الله الى الحافظ محمد بن يزيد الربيعي القزويني المعروف بن ماجه رحمه
الله - [00:01:30](#)
صاحب السنن انه قال باب النهي عن اتيان النساء في ادبارهن. قوله رحمه الله باب النهي تقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجم
عند ابن ماجة فانه ذكرها في كتابه ثلاثا وستين مرة كل ذلك يقول باب النهي ثم يذكر كلاما بعده - [00:01:50](#)
احسن الله اليكم الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينظر الله عز وجل الى رجل جامع امرأته في دبرها. قوله عن
الحارث ابن مخلد تقدم ان الاصل - [00:02:13](#)
في هذا الاسم بهذا الرسم مخلص سوى راويين. احدهما مسلمة ابن مخلد الانصاري رضي الله عنه والآخر الحارث ابن مخلد الانصاري
وهو تابعي وهذا هو راوي هذا الحديث وما عداها فمخلص. نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا احمد بن عبدالله قال - [00:02:33](#)
امام خزيمه بن ثابت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يستحي من حق ثلاث مرات لا تأتوا النساء
في ادبارهن قوله حدثنا - [00:03:03](#)
احمد بن عبدة تقدم ان عبدك بسكون باءه سوى راويين احدهما بجالة ابن عبدة فبتحريك باءه اتفاقا. والآخر عامر بن عبدة. فبتحريك
باءه في قول وسكونها في اخر. والمشهور فقوله عن عبد الله ابن هرمي - [00:03:13](#)
انقلبا هذا الاسم على بعض الرواة والصواب هرمي ابن عبد الله وهو الخطمي هرمي ابن عبد الله وهو الخطمي وهو من الاسماء
المفردة في رواية الكتب الستة. فليس في روايتهم من اسمه - [00:03:39](#)
هرمي سوى هرمي ابن سوى هرمي ابن عبدالله الخطم راوي هذا الحديث. نعم انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول كانت
يهود تقول من اتى امرأته في قبلها من دبرها كان الولد احول فانزل الله سبحانه - [00:03:58](#)
فاتوا حفزكم انا شئتم باب العزل قوله باب العزل العزل هو اللقاء الرجل ماءه خارج الفرج بعد الجماع اللقاء الرجل ماءه خارج الفرج
بعد الجماع نعم. احسن الله اليك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [00:04:25](#)

صلى الله عليه وسلم عن العجز فقال اوتفعلون لا عليكم الا تفعلوا فانه ليس من نسمة قضى الله عز وجل لها ان تكون الا هي كائنة.

قوله عن ابن شهاب - [00:04:58](#)

تقدم ان هذه الكنية عند الاطلاق هي عندهم لراو واحد. هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب زهري نعم قوله حدثنا

هارون ابن اسحاق الهمداني تقدم ان هذه النسبة الهمدان بسكون الميم - [00:05:08](#)

وبالدال المهمة في روايتهم سوى راويين احدهما محمد بن عبيد الاسدي الهمداني والآخر مرار ابن حمويه الثقفي الهمداني نعم هريرة عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعزل عن الحرة الا باذنها. قوله حدثنا ابن

لهيعة - [00:05:40](#)

تقدم ان هذه الكنية عندهم لراو واحد هو عبد الله بن لهيعة الحضرمي ابو عبدالرحمن البصري قوله عن المحرر تقدم انه بالاهمال في

اسم احدهما محرر ابن ابي هريرة. ويقال له المحرر ايضا والآخر عبدالله بن محرر - [00:06:18](#)

وما عدا ذلك فهو محرر مزايا في آخره. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها قوله باب لا

تنكح تقدم ان باب لا من امهات التراجم عند ابن ماجة. فانه عقد خمسا وعشرين ترجمة كلها يقول - [00:06:46](#)

فيه باب لا ثم يذكر كلاما. وجمهور هذه التراجم تكون لا. فيها نافية. ولم يذكر نفي الا في تراجم يسيرة نعم احسن الله اليكم عن ابي

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:07:09](#)

ولا على خالتها قوله حدثنا ابو اسامة تقدم ان هذه الكنية عندهم عند الاطلاق هي لابي اسامة فيه واسمه حماد بن اسامة نعم. احسن

الله اليكم قال حدثنا قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق يعقوب ابن عتبة عن سليمان ابن يسار عن ابي سعيد الخدري

رضي الله عنه انه قال سمعت - [00:07:34](#)

الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النكاحين ان يجمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها. قوله عن يعقوب بن عتبة تقدم

ان الاصل في هذا الرسم عتبة انه بتاء وباء سوى عتبة - [00:07:58](#)

في كنية ابي عتبة الخولاني رجل مختلف في صحبته له حديثان عند ابن ماجة تقدما نعم والمرأة لا تنكح المرأة على عمتها ولا ولا

على خالتها باب الرجل يطلق امرأته ثلاثا فتزوج فيطلقها قبل ان يدخل بها - [00:08:14](#)

اترجع الى الاول؟ وبه قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان وعينت عن الزهري قال اخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة

رفاعة القرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبدالرحمن ابن الزبير وانما

معه مثل ندوة الثوب فتبسمن - [00:08:44](#)

نبينا صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلة ويذوق عسيلتك. قوله عن الزهر تقدم ان هذه

النسبة عند الاطلاق عندهم هي لمحمد بن مسلم الزهري. قوله فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير - [00:09:04](#)

تقدم ان الاصل في هذا الاسم الزبير بضم زايه سوى هذا الصحابي وهو عبدالرحمن ابن الزبير فبفتح زايه احسن الله اليك عن ابن

عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل تكون له المرأة فيطلقها فيتزوجها رجل فيطلقها قبل ان يدخل بها

ترجع من الاول. قال لا حتى - [00:09:25](#)

يذوق العسيلة قوله حدثنا شعبة تقدم ان ابن ماجة لم يخرج يراوي اسمه شعبة سوى شعبة ابن الحجاج العتكي مولاها. قوله سمعت

ابن رزين تقدم ان رزينا في الاسماء والكنى عندهم بفتح رائه. وليس عندهم رزين مصغرا - [00:09:59](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب المحلل والمحلل له. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاوية بن زمة بن صالح عن سلمة

بن مهران يعني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له. قوله باب المحلل

والمحلل له - [00:10:22](#)

هما من يريدان نكاحا سوريا دون حقيقته من يريدان نكاحا سوريا دون حقيقته لاجل اباحة المرأة لزوجها لاجل اباحة المرأة لزوجها

قوله حدثنا ابو عامر تقدم ان هذه الكنية عند الاطلاق في روايتهم هي لعبد الملك ابن عمر العقدي - [00:10:43](#)

نعم المحلل والمحلل له. قوله ومجالد تقدم ان هذا من الاسماء المفردة عندهم. فليس في رواية الستة من اسمه سوى مجارد بن سعيد الهمداني قوله عن الشعب تقدم ان هذه النسبة عند الاطلاق في روايت الستة هي لعامر ابن شراحيل الشعبي - [00:11:16](#)

نعم. احسن الله اليكم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم التيس المستعار؟ قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له. قوله - [00:11:50](#)

قال لي ابو مصعب مشرح هذا الاسم من الاسماء المفردة عندهم. فليس في روايتهم من اسمه مشرح سوى مشرح ابن هاعان المعافر سوى مشرح ابن هان المعافر. راوي هذا الحديث - [00:12:10](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحم الله بعض ما يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وبه الى اقامة حدثنا قال حدثنا عبد الله بن حجاج عن الحكم عن عراك ابن مالك - [00:12:29](#)

كن عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. قوله حدثنا عبدالله بن نمير تقدم ان نميرا - [00:12:40](#)

تصغير سوى راويين احدهما شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر. وينسب الى جده فيقال شريك ابن ابي نمر والآخر عبدالرحمن ابن نمر نعم. احسن الله اليكم على ابنة حمزة ابن عبد المطلب فقال ان ابنة اخي من الرضاعة وانه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. قوله عن جابر ابن زيد تقدم ان رسم - [00:12:50](#)

زيد اخره دال في رواية كتب الستة وليس في الرواية من اخره نون سوى زين ابن شعيب المعافر من اصحاب الامام مالك ولا رواية له عند الستة. نعم. احسن الله اليكم - [00:13:25](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحبين ذلك؟ قالت نعم يا رسول الله فلست لك بمخلية واحق من شركني في خير اختي. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ذلك - [00:13:45](#)

يحل لي قالت فانا نتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة فقال بنت ام سلمة؟ قالت نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لو لم تكن - [00:14:05](#)

ما حلت لي انها لبنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثوبية فلا تعرضن عليها اخواتكن ولا بناتكن. قال حدثنا قال عبدالله بن منشأ من عورة عن ابي عن زينب بنتي وامي سلمة عن ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب لا تحرم المصة ولا المصتان. قوله لا تحرم - [00:14:15](#)

قتل المصتان. المصة هي الرضعة سميت مصة لان ذلك سبيل الحصول عليها والوصول اليها سميت مصة لان ذلك سبيل الحصول عليها والوصول اليها فلا يتمكن الرواضع من رضعته الا بمص - [00:14:35](#)

احسن الله اليكم قال لا تحرموا الرضعة والرضعتان او المصة والمصتان. وبه قال حدثنا محمد بن خادس قال حدثنا عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عبدالله بن الزبير عن عائشة - [00:15:01](#)

رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تحرموا المصت والمصتان. قوله حدثنا ابن علية تقدم ان هذه الكنية عندهم لراو واحد هو اسماعيل ابن ابراهيم الاسدي - [00:15:21](#)

يقال له ابن علية نسبة الى امه. نعم احسن الله اليكم ثم سقط لا يحرم الا عشر رضعات او خمس معلومات باب لضاع الكبير حدثنا الشيخ عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة الكراهية من دخول سالم علي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه وهو رجل كبير فتبسم - [00:15:35](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير ففعلت فاتت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت ما رأيت في وجه ابي الحذيفة شيئا اكرهه بعد وكان شهد - [00:16:15](#)

وبينه قال احد وخلفه قال حدثنا عبد اسحاق عشرا ولقد كان من صحيفة تحت سريره فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها بابنا رضاع بعد فصال دخل اية فلما مات - [00:16:25](#)

فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها بابنا رضاع بعد فصال قوله باب لا رضاع بعد فصال اي بعده فطام فالفصال الفطام فصلا لان الولد يفصل عن امه - [00:16:49](#)

لان الولد يفصل عن امه لقطع التذاذه بالحليب لان الولد يفصل عن امه لقطع امتداده بالحليب نعم اخي قال انظروا من تدخلن عليكن فان الرضاعة من المجاعة. قال حدثنا عبد الله بن هابي قال اخبرني عن ابي الاسود عن عروة عن عبد الله بن - [00:17:13](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا رضع الا ما فتق الامعاء. قال حدثنا محمد بن ربح المصري قال حدثنا عبد الله بن عن يزيد ابن ابي حبيب ابن عقيل عن ابن - [00:17:46](#)

قال اخبرني ابو عميدة ابن عبد الله ابن زمعة عن امه زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهن خالفن عائشة وبين ان يدخل عليهن احد بمثل - [00:17:56](#)

اغتسال من مولى ابي حنيفة وقلنا لعل ذلك كانت رخصة لسالم وحده. قوله اخبرني ابو عبيدة تقدم ان عبيدة في الكنى بضم عينه. اما في الاسماء ففي رواية الكتب الستة عبيد وعبيدة - [00:18:06](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب لبن الفحل. قوله باب لبن الفحل اي اللبن الذي ينسب الى الزوج اي اللبن الذي ينسب الى الزوج لانه رجل المرضعة اي - [00:18:24](#)

اللبن الذي ينسب الى الرجل لانه زوج المرضعة اي اللبن الذي ينسب الى الرجل لانه زوج المرضعة نعم احسن الله اليكم فلما حتى دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه عمك فاذن له فقلت انما ارضعتني المرأة ولم يوضعني الرجل. قال تربت يداك او يمينك - [00:18:46](#)

قال رسول الله وسلم فليلج عليك عمك فقلت انما ارضعت المرأة لم يضعني الرجل قال انه عمك فليلج عليك باب الرجل يسلم عنده اختان يسلم احسن الله اليكم باب الرجل يسلم عنده اختان. قال حدثنا قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن اسحاق بن عبد الله بن ابي فروة عن ابي وهب الجيثاني عن - [00:19:18](#)

عن الدينمي قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي اختان تزوجتهما في الجاهلية فقال اذا رجعت فطلق احدهما. قوله عن ابي خراش وعيني هذا الاسم بالكنية من الاسماء المفردة عندهم - [00:19:49](#)

فانه يعرف بكنيته ابو خراش الرعيني وهو من رجال ابن ماجة وليس له عنده الا هذا الحديث وهو من رجال ابن ماجة وليس له عنده الا هذا الحديث فهو اسم مفرد له حديث مفرد عند مصنف مفرد من الستة وهو - [00:20:05](#)

ابن ماجة نعم. احسن الله اليكم عن ابي وهب يحدث عن ابي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي مختاني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي باب الرجل يسلم عنده اكثر من اربع - [00:20:27](#)

نسوة وبه الايقان حدثنا احمد عن حميضة بنت الشمردري عن قيس ابن الحارث قال اسلمت وعندي ثمان نسوة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت ذلك له فقال اختر منهن اربعا - [00:20:48](#)

وبه قال حدثنا احمد بن حكيم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا مع عمر زهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اسلم غير من سلمة وتحتة عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:04](#)

منه النار مع قوله حدثنا معمر تقدم ان معمراف بفتح اوله وثالثه وليس في الرواة من الستة معمر بضم ميمه وفتح الثانية مشددة سوى ثلاثة. احدهم معمر ابن محمد ابن عبيدالله ابن ابي رافع الهاشمي مولاهم - [00:21:14](#)

وثانيهم معمر بن سليمان النخعي وثالثهم معمر بن يعمر نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الشرط في النكاح. وبه محمد بن اسماعيل قال حدثنا اسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب - [00:21:37](#)

عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان احق الشرط ان يوفى به ما استحللتم به الفروج. قوله عن يزيد ابن ابي حبيب تقدم ان حبيبا عنده - [00:21:54](#)

في الاسماء والكنى بفتح حاء. فليس عندهم حبيب بضم حاء نعم احسن الله اليكم بعد عصمة النكاح فهو لمن يعطي وحبني واحق

ما يكرم الرجل به ابنة ابنته او اخته. قوله عن ابن جريج تقدم ان هذه الكنية عند الاطلاق - [00:22:04](#)

لهم قيل لعبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الرجل يعتق امته ثم يتزوجها. قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن ابو سعيد الاشد قال قال حدثنا - [00:22:32](#)

ابن سليمان عن صالح ابن صالح ابن حي عن شعبه عن ابي بردس عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فادها فاحسن ادبها وعلمها فاحسنت - [00:22:47](#)

ثم اعتقها وتزوجها فله اجران. واما رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد صلى الله عليه وسلم فله اجران. وايماء عبد مملوك ادى حق الله عليه وحق ماله قال صالح قال الشعبي قد اعطيتك بغير شيء كان الراكب لا يركب فيما دونها الى المدينة - [00:22:57](#)

ومن هنا قال حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا احمد المنزل قال حدثنا ثابت وعبد العزيز عن انس قال صارت صفية للحية الكلب ثم صارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتزوجها - [00:23:14](#)

اجعل عتقها صداقها قال حماد فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سألت انس ابن امهرها؟ قال امهرها نفسها قال حدثنا حبيش ابن مبشر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا احمد بن زيد عن ايوب عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية - [00:23:24](#)

قال صداقها وتزوجها قوله ابن مبشر فقدم ان هذا الرسم يكون بالباء الموحدة والشين المعجمة سوى محمد ابن ميسر الصاغاني ابو سعد من رجال الترمذي فانه بالباء التحتانية والسين المهملة - [00:23:43](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب تزويج العبد بغير اذن سيده. قال حدث قاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج عبد غير ذي سيده كان عاهرا. قوله ابن عقيل تقدم ان عقيلاً عندهم بفتح عينيه - [00:24:03](#)

سوى عقيل ابن خالد ابن عقيل الايلي الراوي عن الزهري. فبضم عينه. نعم. احسن الله احسن الله اليكم حدثها محمد بن يحيى وصالح من محمد ابن يحيى ابن يحيى ابن سعيد قال حدثنا ابو غسان مالك ابن اسماعيل قال حدثنا عن موسى بما قلت عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:23](#)

ابن عبد تزوج بغير اذن ماله فهو زان. قوله حدثنا من دل تقدم ان هذا الاسم من الاسماء المفردة فليس في روايتهم من اسمه مندل سوى مندل ابن علي العنزي - [00:24:43](#)

وهو مثلث الميم فيقال مندل ومندل ومندل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله باب النهي عن نكاح المتعة. والحسن ابن محمد ابن علي عن ابي بمعنى لابن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية. قال حدثنا عبدة بن سليمان عبد العزيز بن عمر - [00:24:59](#)

عن الربيع بن سبرت عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقالوا يا رسول الله ان العجب قد اشتدت علينا قال فاستمتعوا من هذه النساء فاتيناهن - [00:25:25](#)

فابيين ان ينكح اي ان ينكحنا الا ان نجعل بيننا وبينهن اجرا فذكروا ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اجعلوا بينكم وبينهن اجرا. فخرجت انا وابن عم لي معه - [00:25:35](#)

معي امرأة فقالت برد كبرد فتزوجتها فمكثت عند تلك الليلة ثم غدوتها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الركن والباب وهو يقول ايها الناس اني قد كنت اذن لكم بالاستمتاع الا وان الله قد حرّمها الى يوم القيامة. فمن كان عنده منهن شيء فليخلي سبيلها ولا تأخذوا مما اتيت - [00:25:45](#)

شيئا قوله عن الربيع تقدم ان الاصل في هذا الاسم فتح رائه سوى امرأتين احدهما الربيع بنت معوذ والآخرى الربيع بنت النضر والاصل في هذا الاسم بفتح رائه انه للرجال وبضم رائه انه للنساء. نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا محمد بن خلف - [00:26:05](#)

حدثنا في حازم عن ابي بكر ابن حفص عن ابن عمر رضي الله عنهما قل ما ولي عمر ابن الخطاب رضي الله عنه خطوا الناس فقال ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لنا في المتعة ثلاثة ثم حرمه - [00:26:33](#)

والله لا اعلم احدا يتمتع وهو محصن الا رجمته بالحجارة. الا ان يأتيني باربعة يشهدون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احلها بعد اذ حرمها. قوله حدثنا الفديّة ابي - [00:26:43](#)

تقدم ان هذه النسبة عند الاطلاق عندهم هي لمحمد بن يوسف الفليابي هي لمحمد بن يوسف الفريابي نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله باب المحرم يتزوج قال حدثنا ابو فزارة عن يزيد - [00:26:54](#)

قال حدثني ميمونة بنت بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس قوله حدثنا ابو فزارة هذه الكنية عندهم لراو واحد هو راشد ابن كيسان العبدى - [00:27:15](#)

هو راشد بن كيسان العبدى. وهو من رواة الجماعة. ويذكر عادة بكنيته ابي فزارة نعم. احسن الله اليكم عن جابر ابن زيد عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نكحها وهو محرم - [00:27:32](#)

وبه قال حدثنا محمد الصباحي قال حدثنا عبد الله ابن رجاء المكي وعن مالك ابن انس عن نافع عن ابانا ابن عثمان ابن عفان عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المحرم لا ينكح ولا ينكح - [00:27:52](#)

ولا يخطب قوله عن نبيه ابن وهب هذا الاسم من الاسماء المفردة فليس عندهم من اسمه نبيه سوى نبيه بن وهب العبدلي سوى نبيه ابن وهبدي نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب الاكفاء - [00:28:03](#)

وبه ليقل حدثنا محمد بن سلمان الانصاري عن محمد بن عجان عن ابن وسيمه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم ان ترضون خلقه ودينه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد عريض. قوله عن ابن اثيمة النصر تقدم - [00:28:22](#)

ان الاصل في هذه النسبة عندهم انها بالصاد المهملة سوى راو واحد وهو صالح ابن حسان النظري سوى راو واحد هو صالح بن حسان النظري. فبالضاد المعجمة نعم وانكحوا اليهم - [00:28:42](#)

باب القسم بين النساء. عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأة يميل مع

احدهما على الاخرى جاء يوم القيامة واحد شقيه ساقط. قوله عن بشير بناهيك تقدم ان الاصل في بشير - [00:29:12](#)

ان عندهم فتح بائه سوى راويين. احدهما بشير بن كعب العدوي والاخر بشير بن يسار الحارثي احدهما بشير بن كعب العدوي. والاخر بشير بن يسار الحارثي فقله ابني ناهيك تقدم ان هذا الاسم بفتح نونه - [00:29:32](#)

ولم يأتي بضمها مصغرا نهيك نعم احسن الله اليكم بصفة محمد ابن يحيى قال حدثنا هارون قال ثم يقول اللهم هذا فيما املك فلا تلومني فيما تملك ولا املك. قوله عن ابي قلابة - [00:29:55](#)

تقدم ان هذه الكنية عند الاطلاق عندهم هي لراو واحد. وهو عبد الله ابن زيد الجرمي فهو عبد الله ابن زيد الجرمي نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله باب المرأة تهب يومها لصاحبها - [00:30:25](#)

وبين الصباح وهبت يومها لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بام سوداء قال حدثنا ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد على صبية بنت في شيء - [00:30:42](#)

قالت صبية يا عائشة انك ان ترضي رسول الله صلى الله عليه وسلم عني ولك يومي؟ قالت نعم. فاخذت خمارا لها مصبوغة من زعفران فرشة بالماء ثم قعدت الى جنب - [00:31:08](#)

الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة اليك عني انه ليس يومك انه ليس يومك فقالت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فاخبرته فرضي عنها قوله حدثنا عفان تقدم انه من الاسماء المفردة عندهم - [00:31:18](#)

فاسم عفان لراو واحد هو عفان بن مسلم الصغار نعم. احسن الله اليكم قالت صحبتها وولدت منه اولادا فاراد ان يستبدل بها فرضته على ان يقيم عندها ولا يقسم لها. باب الشفاعة في التزويج. وبه الاية قال حدثني قال حدثنا - [00:31:36](#)

معاوية ابن يحيى قد حدثنا معاوية ابن يزيد عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخيل عن ابي رهم قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من افضل الشفاعة ان يشفع بين الاثنين في النكاح؟ قوله عن ابي الخير - 00:32:01

هذه الكنية من الكنى المفردة عندهم وهي لراو واحد شهر بها وهو مرثد ابن عبد الله اليزني وهي لراو واحد شهر بها وهو مرثد بن

عبدالله اليزني. يذكر في الاسانيد بكنيته ابي - 00:32:11

فهو من رواة الجماعة نعم احسن الله اليكم فتقذرتم فجعل ينص عنه الدم يوم الجمعة عن وجهه ثم قال لو كان اسامة جارية لحليته

وكسوته حتى انفقه؟ قوله حدثنا شريك - 00:32:33

تقدم ان هذا الاسم عندهم بفتح شينه وليس في رواتهم شريك بضم الشين وقوله عن البهي هذه النسبة عند الاطلاق في الرواة هي

لعبدالله ابن يسار البهي هذه النسبة عند الاطلاق في الرواة هي لعبدالله ابن ابن يسار البهي - 00:32:56

يذكر بهذه النسبة عن البهي عن عائشة كثيرا. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله باب حسن معاشرة النساء وبه لا يقال حدثنا بكر بن خلف ومحمد بن يحيى قال حدثنا ابو عاصم عن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة بن عن عمه عمارة بن ثوبان عن طين عن ابن

عباس رضي الله عنهما - 00:33:20

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي. قوله عن عمه عمارة تقدم ان الاصل في هذا الاسم هو ضم

عينه عمارة. وليس في رواتهم عمارة سوى ابي ابن عمارة رضي - 00:33:40

الله عنه نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله قال حدثنا ابو خالد عن عمش عن شقيق عن مسروق عن عبد الله بن عمرو

رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم خياركم - 00:33:57

نسائهم قوله عن الاعمش تقدم ان هذا اللقب عندهم لراو واحد هو سليمان ابن مهران الكاهن ابو محمد الكوفي نعم. احسن الله اليكم

فسبقته ابو بدر عباد ابن الوليد قال حدثنا عباد ابن هلال قال حدثنا مبارك ابن فضالة عن علي ابن زيد عن ام محمد عن عائشة رضي

الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهو معروف - 00:34:09

صفية بنت حيي جئنا نساء الانصار فاخبرن عنها قالت فتنكرت وتنقبت فذهبت فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عينه

فعرفني قالت فالتفت فاسرعت طول المشية فادركني فاحتضني فاحتضني فقال كيف رأيت؟ قالت قلت ارسل يهودية ارسل يهودية

وسط يهوديات؟ قوله - 00:34:40

وعباد بن الوليد تقدم ان الاصل في هذا الاسم فتح عينه وبائه مشددة سوى راويين. احدهما قيس بن عباد والآخر ثعلبة ابن عباد

وقوله عن علي ابن زيد تقدم ان عليا بفتح عينه سوى راويين. احدهما علي بن رباح والد موسى - 00:35:00

والآخر مسلمة ابن علي نعم احسن الله اليكم عائشة رضي الله عنها علي زينب بغير اذن وهي غضب. ثم قالت يا رسول الله احسبك اذا

قلبت لك بنية ابي بكر ذريعتها ثم اقبلت علي فاعرضت عنها - 00:35:25

فاعرضت عنها حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم دونك فانتصري. فاقبلت عليها حتى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها ما ترد علي

شيئا فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتهلل وجهه. قوله - 00:35:49

عن البهي تقدم ان هذه النسبة عند الاطلاق هي لعبدالله ابن يسار البهي. قوله عروة ابن الزبير تقدم ان الزبير بضم زايله سوى

عبدالرحمن ابن الزبير. قوله عن خالد بن سلمة تقدم ان الاصل في هذا الاسم سلمة فتح لامه سوى ثلاثة - 00:36:02

احدها سلمة الجرم والد عمرو له ولابنه صحبة ورواية وثانيها عبد الله بن سلمة المراد صاحب علي رضي الله عنه. وثالثها بنو سلمة

قبيلة من قبائل الانصار لها ذكر في احاديث عدة - 00:36:22

وقوله في الرواية السابقة يهودية يجوز فيها الرفع والنصب فالنصب على تقدير متعلق الفعل ارأيت يهودية الرفع على تقدير خبر

لمبتدأ محذوف تقديره هي يهودية وسط يهودية احسن الله اليكم - 00:36:42

كان يسرب الي صواحباتي يلاعنني باب ضرب النساء وبه لقاء حدثنا ابو بكر قال حدثنا عن ابيه عن عبدالله بن زمعة قال فخطب

النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر النساء فوعظهم فيهن ثم قال الى ما يجلد احدكم امرأته جلد الامة ولعله ان يضاجع من اخر يومه -

00:37:14

وبه اليه قال حدثنا ما كنا من صفات قال حدثنا عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادما له ولا امرأة ولا ضرب بيده شيئا - [00:37:33](#)

وبه الاقامة اخبرنا محمد بن الصباح قال انبا انس في ان نعينت عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله بن عمر وعن ياسر بن عبدالله بن ابي ذباب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تضربوا اماء الله فجاء عمر - [00:37:43](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد زائر النساء على ازواجهن فامر بضربهن فضربن فطاف بال محمد صلى الله عليه وسلم طائف نساء كثيرا فلما اصبح قال لقد طاف الليلة بال محمد سبعون امرأة كل امرأة تشتكي زوجها فلا تجدون اولئك خياركم - [00:37:54](#)

قال حدثنا محمد بن يحيى والحسن مدرك الطحان قال احدثنا نحن ابن حماد قال حدثنا ابو عوانة عن داود ابن عبد الله الاودي عن عبد الرحمن المسلي عن الاشعث ابن قيس قال - [00:38:12](#)

ابن عمر ليلة فلما كان في جوف الليل قام لامرأته يضربها فحجرت بينهما. فلما اوى الى فراشه قال لي يا اشعث احفظ عني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:22](#)

لا تسأل الرجل فيما يضرب امرأته ولا تنم الا على متر ونسيت الثالثة. قوله حدثنا ابو عوانة هذه الكنية عند الاطلاق عندهم هي للوضح ابن عبد الله اليشكري نعم باب الواصلة والواشمة. قوله باب الواصلة والواشمة. الواصلة هي المرأة - [00:38:32](#)
تصل شعرها او شعر غيرها هي المرأة تصل شعرها او شعر غيرها والواشمة هي المرأة تجعل علامة في في بدنها بآبرة ونحوها تجعل علامة في بدنها بآبرة ونحوها. وله طرائق عدة - [00:39:02](#)

نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا عبد الله ابن وابو اسامة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لعنا واصله والمستوصلة والواشمة والمتوشمة - [00:39:29](#)

وبين ايه؟ قال حدثنا ابو بكر ابن ابي سبت قال حدثنا عبدة بن سليمان عيسى ابن عرة عن فاطمة عن اسماء قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنتي عريس وقد اصابها حسرة - [00:39:42](#)

فتماظق شعرها فاصل لها فيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والمتوسمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله فبلغ ذلك مات من بني اسد يقال لها ام يعقوب فجاءت اليه فقالت بلغني عنك انك قلت - [00:39:52](#)

وكيت قال وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل قالت اني لاقرأ ما بين لوقي فما وجدته قال ان كنت قرأته فقد وجدته - [00:40:19](#)

اما قرأت وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. قالت بلى. قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه. قالت فاني لا اظن اهلك يفعلون قال اذهبي فانظري فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئا. قالت ما رأيت شيئا؟ قال عبد الله لو كانت كما تقولين ما ما جمعتنا - [00:40:29](#)

باب ما يستحب البناء بالنساء. باب. باب متى يستحب البناء بالنساء؟ قوله متى يستحب البناء بالنساء؟ البناء بالنساء هو الدخول بهن البناء بالنساء هو الدخول بهن عند الزواج نعم عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم في شوال وبني به في شوال فاي نساءه كان احظى عنده مني وكانت عائشة تستحب ان تدخل نساءها - [00:40:49](#)

في شوال وبه الاقامة حدثنا ابو بكر حدث مع من؟ قال حدثنا زهير عن محمد ابن اسحاق عن عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه عبد الملك ابن حاتم ابن هشام عن ابيه النبي صلى الله عليه وسلم تزوج - [00:41:25](#)

ثم سلمة في شوال وجمعها اليه في شوال. باب الرجل يدخل باهله قبل ان يعطيها شيئا. قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا قال حدثنا الشريك عن اظنه عن طلحة عن خيتمة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تدخل على رجل امرأته قبل ان يعطيها شيئا. باب ما يكون فيه اليمن والشؤم - [00:41:35](#)

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شؤم وقد يكون اليمن في ثلاثة في المرأة والفرس والدار. قوله حدثني سليمان بن سليم تقدم ان هذا الاسم سليم عندهم بضم - [00:41:55](#)

سوى سليم ابن حيان البصري. فبفتحها. نعم احسن الله اليكم وبه اليه قال حدثنا عبد السلام ابن عاصم قال حدثنا عبد الله بن نافع قال حدثنا مالك بن انس عن ابي حازم عن سالم بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان - [00:42:15](#) ففي الفرس والمرأة والمسكن يعني الشؤم. قال حدثنا احمد بن خلفنا موسى قال حدثنا باسم المفضل الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثة من الفرس والمرأة والدار قالت زهري فحدثني ام عبيد بن عبدالله بن زمعة انه زينب حدثته عن ام سلمة انها كانت تعد هؤلاء الثلاث وتزيد معهن السيف - [00:42:31](#)

باب الغيرة وبين حدثنا محمد بن اسماعيل قال حدثنا وكما عن شباب عن شيبان ابي معاوية عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سهم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [00:42:51](#)

صلى الله عليه وسلم من غيرة ما يحب الله ومنها ما يكره الله فاما ما يحب في الغيرة في الريبة واما ما يكره في الغيرة في غير ريبة وبه قال حدثنا قال حدثنا عبدة بن سليمان عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت عن امرأة قط وما غرت على خديجة مما رأيت من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:01](#)

ولقد امرهم ربه ان يبشر ببيتهم في الجنة من قصب يعني من ذهب قاله ابن ماجة قوله عن ابي سهم في نسخ بعض نسخ ابن ماجة ابو شهيم بالشين المعجمة - [00:43:19](#)

وهو المحفوظ في هذا الاسناد انه بالشين المعجمة وهو غلط ايضا فليس في روايتهم ابو سهم ولا ابو شهيم. وصوابه ابو سلمة ابن عبدالرحمن ابن عوف اخطأ بعض الرواة فجعله ابا شهيم وجعله بعضهم ابا سهم. نعم - [00:43:33](#)

احسن الله اليكم وبناتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يريد علي ابن ابي طالب ان ينطلق ابنته وينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريب لما ارادها - [00:43:55](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا اليماني قال اخبرني علي ابن الحسين ان المسفر ابن مخرمة اخبرهن علي ابن ابي طالب خطب بنت ابي جهل وعنده فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما سمعت بذلك فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان قومك يتحدثون انك لا تغضب انك لا تغضب - [00:44:15](#)

وهذا علي النكح ابنة ابي جهل قال المسوار فقام النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتهم ثم قال اما بعد فاني قد انكحت ابا العاصي من الربيع فحدثني فصدقني وان فاطمة بنت محمد بضعة مني وانا اكره ان تفتنوها وانا والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله عند رجل واحد ابدأ. قال فنزل - [00:44:35](#)

علي عن الخطبة قال فنزل علي عن الخطبة باب التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو بكر بن ابي سفيث قال حدث عبدة بن سليمان عيسى ابن عمرة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول اما تستحي المرأة ان تهب نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم حتى انزل الله - [00:44:55](#)

لمن تشاء منهن وتؤوي اليك ممن تشاء. قالت فقلت ان ربك ليسارع في هواك. قال حدثهم بشر بكر ابن خلفه محمد ابن مثنى قال حدثنا ابن عبد العزيز قال حدثنا ثابت قال كنا جلوسا مع انس مالك وعنده ابنة له فقال انس جاءت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه فقالت يا رسول الله انك في حاجة؟ فقالتم - [00:45:12](#)

ما اقل ما اقل حياءها قال هي خير منك رغبت في رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعرضت نفسها عليه. وهذا اخر المقروء في هذا المجلس ونستكمل باذن الله بعد صلاة الفجر غدا. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - [00:45:32](#)